

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 093

محمد بن صالح العثيمين

المذهب لا يشترط اي نعم المذهب لا يشترط ولكن لو قيل نظرا لان الاهوى كثرته لو قيل بانه لا يخرج الا باذن الامام كان حسن كما هو المتبع عند لكن اذا قدرنا - 00:00:02

اننا في بلد لا يهتم الایمان بهذا الشيء واردنا ان نتواعد في مكان في البيت او او غير البيت هذا لا بأس به نعم اقول لو يعني اقول لو كان الاستسقاء ثاني يوم الخميس الا يكون احسن من يوم الاثنين لا سيما ان الناس الخميس في ايام اجازات - 00:00:32
اخرجوا من مصلى بداية الله ماشية وما رأيكم لو اننا وحدنا تسجيل الا موسى هو يا عبد الرحمن سبحان الله سبحة صلاح بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمة الله تعالى قبل خروجهم شكر الله تعالى شكر الله واسأله المزيد من فضله وينادي الصلاة جامعته - 00:00:56

وليس من شرطها ابن الامام ويحسن ان يقف في اول المطر واخراج رحله وثيابه ليصيدها المطر. واد وادزال المياه واذا زادت واذا زادت المياه وخيب منها ثم ان يقول اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الصراط - 00:01:30

البطون الاودية ومنابت الشجر ربنا لا تحمل ربنا لا تحملنا ما لا طاقة لنا به. الاية بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - 00:01:53

ما الفرق بين خطبة العيد وخطبة الاستسقاء اشرافاً نعم والموضوع عبد الله ها صلاة العيد قبل وبعد منفعة العيد بعد اما فقد ورد في السنة قبل وبعد ايضا الموضوع ويبين احكام ما يتعلق بالعيدين - 00:02:13

وفي الاستسقاء يكثر من الاستغفار والدعاء بقلب الغيث طيب هل يجوز شمكين واهل الذمة لابن داود هل يجوز تمكين اهل الذمة من صلاة الاستسقاء في اليوم الذين لم يصلوا فيه المسلمين - 00:03:02

يجوز اما ويجب ان المكان الذي يصلى ان يصلى فيه يعني اذا كانوا في مكان منفردين وفي نفس اليوم فانه جائز طيب لو كانوا في نفس اليوم لكن يصلون قبل المسلمين - 00:03:24

يمعنون او بعده؟ او بعده. نعم يقول المؤلف انه يجوز التوسل بالصالحين خالد بدعا الصالحين بدعا الصالحين طيب هل لهذا من دليل ها عمر رضي الله عنه كذبة الارض في عهده - 00:03:44

دعا الله عز وجل وقال الله انا كنا نستسقى اليك بيدينا فاسقينا وانا نستسقى اليك بعد نستسقى فاسقنا ثم قال قم يا عباس ثم قام العباس رضي الله عنهم فدعا الله عز وجل - 00:04:11

طيب هل نتوسل بجاه الصالحين عند الله اليه لهم جاه عند الله ولانه لا ينفع لان الجاه انما ينفع صاحبه اما نحن فلا ينفعنا طيب هل يرفع يديه اذا دعا - 00:04:28

يرفع يديه ترفع يديه وكذلك المصلي يرفعون عليه. ولو في الخطبة؟ ولو في الخطبة ما الدليل؟ الدليل على النبي صلى الله عليه وسلم. فان النبي ثبت عنه صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم انه رفع يديه ورفع والمصلين - 00:05:00

رفع يديه حتى بدأ بياضه ابطه نعم طيب قال غيثا مغيثا غيثا ما هو الغيث ومغيث ايه وش معنى مويبة معناها نعم ها مزيل لايش ها لكن وش معنى مزيل؟ مزيل ايش - 00:05:15

مزيل من الشدة مزيلة للشدة مزيل للشدة. نعم ثم قال مالك رحمة الله درس الليلة قال وانسخوا قبل خروجهم سألوا الله شكرروا الله واسأله المزيد من فضله من سوقها ضميره يعودها للناس - 00:05:50

يعني ان سقاهم الله وانزل المطر قبل ان يخرجوا فلا حاجة للخروج او خرجوا في هذا الحال لكانوا مبتدعين لأن صلاة الاستسقاء انما تشرع لطلب السقية. فإذا سقوا فلا حاجة - 00:06:18

يكون عليهم وظيفة اخرى وهي وظيفة الشكر فيشكر الله سبحانه وتعالى على هذه النعمة يشكرون الله تعالى بقلوبهم وبالسنتهم وبجوارحهم لأن الشكر يتعلق بهذه الاشياء الثلاثة القلب واللسان والجوارح اما القلب فان يومن الانسان بان هذه النعمة من الله عز وجل - 00:06:37

تفضل به بها واما باللسان فان يتنبئ بها على الله فيقول الحمد لله الذي سقانا وما اشبه ذلك من الكلمات واما الجوارح فان يقوم بطاعة الله سبحانه وتعالى بفعل اوامره - 00:07:09

وتترك نواهيه هذا هو الشكر السوق اذا يتعلق بالقلب واللسان والجوارح ولهذا قال الشاعر افادتكم النعماء مني ثلاثة يدي ولسانى والظمير المحجبة وقوله سائل وقول المؤلف وسائله المزيد من فضله - 00:07:26

فسألوا الله ان يزيدنهم من فضله ومن ذلك ان يقولوا اللهم اجعله صيبا نافعا كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله يقوله قال وينادى الصلاة جامعة ينادي يعني في صلاة الاستسقاء - 00:07:54

اذا حان وقتها ينادى لها الصلاة جامعة او جامعة يجوز الصلاة فالصلاة مفعول لفعل مذوق - 00:08:14

وجناه حاد هل من الصلاة؟ ان يحضر الصلاة حال كونها جامع واما الصلاة جامعة فالصلاحة خبر مبتدأ مذوق تقدير هذه الصلاة مجتمع حال حال من الصلاح لكن هذا الوجه هو اضعفها اضعف الوجوه الثلاثة - 00:08:44

يعني انه اذا جاء وقت صلاة الاستسقاء ارتفعت الشمس قيد رمح ينادي المنادي الصلاة جامعة ليحضر الناس قياسا على صلاة الكسوف والمذهب راح يرون يعني اصحاب المذهب يرون انه ينادي للكسوف - 00:09:07

والعيد والاستسقاء ولكن ما ذكره المؤلف بل ما ذكره الاصحاب بالمناداة للعيد والاستسقاء ضعيف جدا اولا لانه خلاف هدي النبي صلى الله عليه وسلم فالعيد وقع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن ينادي لها - 00:09:32

وصلاة الاستسقاء كذلك لم يكن ينادي لها وقد ذكرنا قاعدة فيما سبق ان كل شيء وجد سببه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يشرع له شيئا من العبادات - 00:10:00

الشرع شيء من الاعتداءات من اجله يكون بدعة لاننا نحن يلزمنا الوقوف عند الشرع عند اسبابه وعند جنسه وهيئته الى اخر ما عرفتم فيما سبق فاذا نقول هذا لا يصح لانه خلاف السنة - 00:10:16

فيكون بدعة ولان الحق ذلك بصلة الكسوف غير صحيح ايضا اي انه يمتنع القياس لأن صلاة الخسوف تأتي على غير تأهب مبالغة صلاة العيد معلومة من قبل والناس يتأنبون لها - 00:10:39

وكذلك الاستسقاء وقد سبق في كتاب المؤلف انه قال ان الامام يعدهم يوما يخرجون فيه فالصلاحة معلومة لكن صلاة الكسوف تأتي على غير تأهب واستعداد تعقيباته كما هو معروف حتى لو قال قائل انا انا اليوم - 00:11:03

نعلم بالكسوف متى يحصل ابتداء وانتهاء وفي اي نعم وفي اي وقت من نهار او ليل نقول حتى في هذا الحال ينادى الصلاة جامعة لأن الحسابين قد يخطئون ونحن لقد علقت الصلاة - 00:11:29

منا لوجود الكسوف لا بالعلم به بل بوجودهم اذا رأيتهموا فصلوا وادعوا اذا هذا القول بأنه ينادى لصلاة الاستسقاء وصلاة العيد لا يصح اثرا ولا نظرا يا سحاترا لعدم وروده مع وجود سبب في في حياة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:50

ولا نظرا لوجود الفرض بين الاصل والفرق قال وليس من شرطها اذن الامام يعني ليس من شرط اقامتها ان يأذن الامام بذلك بل اذا اقتحط الناس اقطع المطر واجنبت الارض خرج الناس وصلوا - 00:12:18

ولو كل ولو صلى كل بلد وحده لم يخرجوا عن السنة فليس من شرطها اذن الامام بل لو وجد السبب وقال الامام لا تصلوا فان في معه ايهم نظرا لانه وجد السبب فلا ينبغي ان يمنعهم - 00:12:40

ولكن حسب العرف عندنا لا تقام صلاة الاستسقاء الا باذن الامام اللهم الا ان يكون قوما من الادية بعيدين عن المدن ولا ينتقدون فهنا ربما يقيمونها وان كان البلد لا لم يقيموها - [00:13:00](#)

قال واذا ويسن ان يقف في اول المطر وارجع رحله وثيابه ليصيبيها تسنو ان يقفوا السنة في اصطلاح الفقهاء هي ما يثاب فاعله امتنالا ولا يعاقب تاركه وقوله ان يقف - [00:13:24](#)

يعني ان يقف قائما في اول المطر يعني اول ما ينزل المطر ويخرج رحله اي متاعه الذي في بيته او في خيمة كان في البر وكذلك ثيابهم يخرجها لان هذا روي - [00:13:56](#)

عن ابن عباس رضي الله عنه والثابت من سنة النبي صلى الله عليه وسلم انه اذا نزل المطر حصر توبه حصره يعني رفعه حتى يصيي المطر بدنه ويقول انه كان حديث عهد بربه - [00:14:19](#)

وهذه السنة ثابتة في الصحيح. وعليه فيقوم الانسان ويخرج شيئا من بدنه اما من من ساقه او من ذراعه او من رأسه حتى يصيي المطر تباعا لسنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:40](#)